



STATE OF MICHIGAN

OFFICE OF THE GOVERNOR

LANSING

GRETCHEN WHITMER
GOVERNOR

GARLIN GILCHRIST II
LT. GOVERNOR

أمر تنفيذي

رقم 12 - 2020

دعم محسن لعمليات التسليم

فيروس كورونا الجديد (COVID-19) هو مرض تنفسي يمكن أن يؤدي إلى مرض خطير أو الوفاة. وينتج عن سلالة جديدة من الفيروس الذي لم يتم تحديده مسبقاً عند البشر وينتشر بسهولة من شخص لآخر. لا يوجد حالياً أي لقاح معتمد أو علاج مضاد للفيروسات لهذا المرض.

في 10 آذار/مارس 2020، حددت إدارة ميشيغان للصحة والخدمات البشرية أول حالتين مفترضتين إيجابيتين من COVID-19 في ميشيغان. في اليوم نفسه، قمت بإصدار أمراً تنفيذياً 2020-4. هذا الأمر أعلن حالة طوارئ في جميع أنحاء ولاية ميشيغان تحت القسم 1 من المادة 5 من دستور ميشيغان لعام 1963، مرسوم إدارة الطوارئ، PA 390, 1976 كما هو معدل، MCL 30.401-421 ومرسوم الصلاحيات الطارئة للحاكم من عام 1945، PA 302, 1945، كما هو معدل، MCL 10.31-33.

مرسوم إدارة الطوارئ يخول الحاكم بصلاحيات شاملة و واجبات لـ "التصدي للمخاطر على هذه الولاية أو سكان هذه الولاية كما هو مقدم من قبل كارثة أو طارئ"، والذي يمكن للحاكم أن يطبقه من خلال، "أوامر تنفيذية، تصريحات، وتوجيهات لديها قوة وتأثير القانون MCL 30.403(1)-(2). وبالمثل، ينص القانون العام 302 لعام 1945 (سلطات الطوارئ للحاكم) على أنه، بعد إعلان حالة الطوارئ، "يجوز للحاكم إصدار أوامر وقواعد ولوائح معقولة حسبما يراه ضرورياً لحماية الأرواح والممتلكات أو وضع حالة الطوارئ في المنطقة المتضررة تحت السيطرة MCL 10.31-33.

وللتخفيف من انتشار COVID-19 ولتوفير الحماية الأساسية لسكان ميشيغان الضعفاء ونظام الرعاية الصحية في هذه الولاية والبنى التحتية الحيوية الأخرى، من المعقول والضروري توفير إغاثة محدودة ومؤقتة من قيود التحميل والتسليم على شركات النقل والسائقين المشاركين في نقل اللوازم والمعدات والأشخاص الأساسيين.

بموجب دستور ميشيغان لعام 1963 وقانون ميشيغان، تصدر الأمر التالي:

1. فعالة على الفور و حتى 13 أبريل 2020 في تمام الساعة 11:59 مساءً، يتم تعليق جميع قيود التحميل الموسمي لكل الولاية وعمليات التسليم المحلية التي تلبى الاحتياجات الفورية لـ: (1) الإمدادات والمعدات الطبية المتعلقة بالفحص والتشخيص والعلاج من COVID-19 ؛ (2) الإمدادات والمعدات اللازمة لسلامة المجتمع والصرف الصحي وموانع إنتقال COVID-19 الى المجتمع مثل الأقنعة والقفازات ومعقم اليدين والصابون والمطهرات؛ (3) الغذاء لإعادة تخزين المخازن في حالات الطوارئ. (4) المعدات واللوازم والأشخاص اللازمين لإنشاء وإدارة المساكن المؤقتة والحجر الصحي ومرافق العزل ذات الصلة بحالات الطوارئ COVID-19 ؛ (5) الأشخاص المعينين من قبل السلطات الفيدرالية أو الولاية أو المحلية للأغراض الطبية أو العزل أو الحجر الصحي؛ و (6) الأشخاص الضروريين لتقديم خدمات طبية أو خدمات طوارئ أخرى، والذين قد يتأثرون بحالات طوارئ COVID-19.

2. فعالة على الفور و حتى 13 أبريل 2020 في تمام الساعة 11:59 مساءً ، يجب على جميع وكالات الطرق المحلية والوطنية ممارسة سلطتها على وجه السرعة لإصدار تصاريح تسمح بتجاوز قيود التحميل غير الموسمية. يجب أن تعكس هذه التصاريح تفاوت وزن الجسر المسموح به، ويجب أن تلبى الاحتياجات الفورية لـ: (1) الإمدادات والمعدات الطبية المتعلقة باختبار وتشخيص وعلاج COVID-19 ؛ (2) الإمدادات والمعدات اللازمة لسلامة المجتمع والصرف الصحي وموانع انتقال COVID-19 الى المجتمع مثل الأقنعة والقفازات ومعقم اليدين والصابون والمطهرات؛ (3) الغذاء لإعادة تخزين المخازن في حالات الطوارئ. (4) المعدات واللوازم والأشخاص اللازمين لإنشاء وإدارة المساكن المؤقتة والحجر الصحي ومرافق العزل ذات الصلة بحالات الطوارئ COVID-19 ؛ (5) الأشخاص المعينين من قبل السلطات الفيدرالية أو الولاية أو المحلية للأغراض الطبية أو العزل أو الحجر الصحي؛ و (6) الأشخاص الضروريين لتقديم خدمات طبية أو خدمات طوارئ أخرى، والذي قد يتأثرون بحالات طوارئ COVID-19.

3. فعالة على الفور و حتى 13 أبريل 2020 الساعة 11:59 مساءً، يتم تعليق جميع القيود الحكومية والمحلية المفروضة على الضوضاء وتوقيت التحميل والتسليم من أجل التحميل والتسليم الذي يلبي الاحتياجات الفورية لـ: (1) الإمدادات والمعدات الطبية المتعلقة باختبار وتشخيص وعلاج COVID-19 ؛ (2) الإمدادات والمعدات اللازمة لسلامة المجتمع والصرف الصحي وموانع انتقال COVID-19 الى المجتمع مثل الأقنعة والقفازات ومعقم اليدين والصابون والمطهرات ؛ (3) الغذاء لإعادة تخزين المخازن في حالات الطوارئ. (4) المعدات واللوازم والأشخاص اللازمين لإنشاء وإدارة المساكن المؤقتة والحجر الصحي ومرافق العزل ذات الصلة بحالات الطوارئ COVID-19 ؛ (5) الأشخاص المعينين من قبل السلطات الفيدرالية أو المحلية للأغراض الطبية أو العزل أو الحجر الصحي؛ و (6) الأشخاص الضروريين لتقديم خدمات طبية أو خدمات طوارئ أخرى، والذين قد يتأثرون بحالات طوارئ COVID-19.

4. بما يتوافق مع MCL 10.33 و MCL 30.405(3)، تعد مخالفة هذا الأمر جنحة.



التاريخ: 16 آذار/مارس 2020

الوقت: 8:24 مساءً

GRETCHEN WHITMER
GOVERNOR

غريتشن وايتمير

الحاكم

من الحاكم

SECRETARY OF STATE

وزير الولاية